

ويقطع السائر من نسوانه
والحد في القطر بالتعب

من ينزل لم يكن سكاكه
ذاك على التحير والترتب

كتاب السير

لوشق الخراج المواشي عقرت

وحز قلنا ذبحنا وسعرت

اللقيط

لوشهد اللقيط حين يترك

على الزنا نردة وتترك

اللفظة

ما التفظ العبد وانواه وما
وهو عليه دون مولاة اذا

عرفه ففبه دفع او فدا
ما كان بولادة التعريف اذا

المفقود

وامراه المفقود بعد اربع

من السنين منه بانه فاسح

وبعد تدعي الوفاة

تلك من شاء من الوفاة

لو عاد بعد عدة المكمله

ان نكحت بانه ولا نفويه

الغصب

وقال في غصب الشاي والنعم

وحوها مثلها دون القيم

والجل الثابت في المبيع
لا يثبت الشفعة في الاربار

للمشترى يثبت للمشترى
بلا حق في الرضين والزيار

كتاب

الاجارات

ودعتر عدا ما كاذكرا

فان من اجرة خيرا

في اخطه الضمان او فضل الكرا

الشهادات

وحيث لا اطلاع للذكران

تشهد نثان من الشوان

ويكيز شهادة العياري

ولا يضر عدم العياري

ويشهدا بصبيان فيما يقع

من الجراح بينهم فتسمع

كتاب

الدعوى

وخراجا لدية عيا ورهنا

فاغدا الرهطين اولي بالقضا

كتاب

الاقالة

ويبر الامليل بالكمالة

وخمها كالخلك في الجواله

كتاب

الرهون

لواثر الكرم الذي كان

لم يكن الثمار رهنا فاعلم